

تفسير الجالين

102 - { وإذا كنت } يا محمد حاضرا { فيهم } وانتم تخافون العدو { فأقمت لهم الصلاة
{ وهذا جري على عادة القرآن في الخطاب { فلتقم طائفة منهم معك } وتتأخر طائفة }
ولياخذوا { اي الطائفة التي قامت معك { أسلحتهم } معهم { فإذا سجدوا } اي صلوا {
فليكونوا } اي الطائفة الأخرى { من ورائكم } يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه
الطائفة تحرس { ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم } معهم
إلى أن تقضوا الصلاة وقد فعل النبي A كذلك بطن نخل رواه الشيخان { ود الذين كفروا لو
تغفلون } إذا قمتم إلى الصلاة { عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة } بأن
يحملوا عليكم فيأخذوكم وهذا علة الأمر بأخذ السلاح { ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من
مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم } فلا تحملوها وهذا يفيد إيجاب حملها عند عدم العذر
وهو أحد قولين للشافعي والثاني أنه سنة ورجح { وخذوا حذرکم } من العدو اي احترزوا منه
ما استطعتم { إن ا أعد للكافرين عذابا مهينا } ذا إهانة